اسم المصدر: المدينة المنورة

التاريـــخ: 14-07-2009 رقم العـدد: 16883 رقم الصفحة: 2 مسلسـل: 8 رقم القصاصة: 1

السجن ١٥ عاما وغرامة تصل إلى مليون ريال عقوبة الاتجار بالأشخاص

مجلس الوزراء : زيارة المليك للمدينة تجسيد للوحدة بين القيادة والمواطنين

واس – المدينة المنورة

المملكة ماضية في إقامة المزيد من مشروعات التطوير والبناء في المشاعر

توجيهات بتشجيع السياحة الداخلية عبر الاستثمار في المواقع السياحية

استفادة صندوق الموارد من فرص تملك أسهم شركات المساهمة العامة

ثمن مجلس الوزراء ، في جلسته التي عقدت في قصر طيبة بالمدينة المنورة امس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ، زيارة المليك لمنطقة المدينة وما تمثله من نهج مبارك دأب عليه لتعميق الروابط وتجسيد الوحدة بين القيادة و المواطنين وتفقد أحوالهم و تلمس احتياجاتهم عن كثب ووضع حجر الأساس و تدشين العديد من المشروعات التنموية التي تحقق الخير للوطن و المواطن.

ووافق المجلس على نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص و تشكل لجنة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في هيئة حقوق الإنسان تختص بمتابعة أوضاع ضحايا الاتجار بالأشخاص والتنسيق مع السلطات المختصة لإعادة المجني عليه إلى موطنه الأصلي في الدولة التي ينتمي إليها. ويعاقب النظام كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على ١٥ سنة أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معاً و تشدد العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام في عدد من الحالات.

في بداية الجلسة توجه خادم الحرمين الشريفين بالشكر و الحمد والثناء لله عز وجل على أن مكن المملكة العربية السعودية حكومة وشعباً من خدمة الحرمين الشريفين في مكة المكرمة والمدينة المنورة على نحو تحقق معه بعونه وتوفيقه ما يتطلع إليه ملايين المسلمين من الحجاج والمعتمرين والزوار لهذه الأماكن المقدسة و ما يجسده حرص المملكة بالبذل بسخاء ودون حدود لكل ما يسهم في توفير المزيد من مشروعات الخير والنماء للمدينتين المقدستين انطلاقاً من واجبها خدمة للإسلام و المسلمين. مؤكداً أن المملكة ماضية في العمل على إقامة المزيد من مشروعات التطوير والبناء في المشاعر المقدسة.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة عقب الجلسة أن المجلس قدر عالياً زيارة خادم الحرمين الشريفين لمنطقة المدينة المنورة و ما تمثله من نهج مبارك دأب عليه أيده الله لتعميق الروابط و تجسيد الوحدة بين القيادة والمواطنين وتفقد أحوالهم وتلمس احتياجاتهم عن كثب ووضع حجر الأساس وتدشين العديد من المشروعات التنموية التي تحقق الخير للوطن والمواطن.

وبين أن المجلس استمع بعد ذلك وبتوجيه كريم إلى تقرير عن مجمل الأحداث على الساحات العربية والإسلامية والدولية .. و نوه في هذا الإطار بما صدر عن الاجتماع الوزاري التركي الخليجي الأول من قرارات تؤكد حرص الجانبين على التعاون والتنسيق والتشاور بينهما في مجمل القضايا السياسية والإقليمية والدولية. وأدان المجلس الهجمات التي تتعرض لها الصومال للإطاحة بالحكومة داعياً المجتمع الدولي إلى مساندة الحكومة الصومالية لإرساء مصالحة وطنية ونبذ أعمال العنف التي ترتكب ضد المدنيين وتجاوز الوضع المأساوي للشعب الصومالي والحفاظ على الأمن والاستقرار في الصومال. وفي الشأن المحلي أشار وزير الثقافة والإعلام إلى أن خادم الحرمين الشريفين وجه الوزارات والقطاعات ذات الصلة بتهيئة مختلف الإمكانات في كل مناطق المملكة وخاصة ذات الجذب السياحي والعمل على القيام بكل مسؤولياتها وواجباتها نحو تشجيع السياحة الداخلية عبر الاستثمار في المواقع السياحية في المملكة وفي أجواء مناسبة متماشية مع التقاليد والقيم والأعراف المرتكزة على أسس الشرع الحنيف.

وبين وزير الثقافة والإعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر القرارات التالية:-

أولا:وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية – أو من ينيبه – بالتباحث مع الجانب الهندي في شأن مشروع اتفاقية نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية الهند والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

نظام جرائم الاتجار بالأشخاص

ثانياً : بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٧/٨٤) وتاريخ ١٤٢٩/١١/٢٦هـ قرر مجلس الوزراء ما يلي :

أولاً: الموافقة على نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثانياً : تشكل لجنة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في هيئة حقوق الإنسان من ممثلين من : وزارة الداخلية ، ووزارة الخارجية ، ووزارة العدل ، ووزارة الشؤون الاجتماعية ، ووزارة العمل ، ووزارة الثقافة والإعلام ، وهيئة حقوق الإنسان.

من بين اختصاصات اللجنة المشار إليها ما يلي :

١ – متابعة أوضاع ضحايا الاتجار بالأشخاص لضمان عدم معاودة إيذائهم.

٢ – التنسيق مع السلطات المختصة لإعادة المجني عليه إلى موطنه الأصلي في الدولة التي ينتمي إليها بجنسيته أو إلى مكان إقامته في أي دولة أخرى متى طلب ذلك.

٣ – التوصية بإبقاء المجني عليه في المملكة و توفيق أوضاعه النظامية بما يمكنه من العمل إذا اقتضى الأمر ذلك.

أبرز ملامح النظام: ١ – يحظر الاتجار بأي شخص بأي شكل من الأشكال بما في ذلك إكراهه أو تهديده أو الاحتيال عليه أو خداعه أو خطفه أو استغلال الوظيفة أو النفوذ أو إساءة استعمال سلطة ما عليه أو استغلال ضعفه أو إعطاء مبالغ مالية أو مزايا أو تلقيها لنيل موافقة شخص له سيطرة على آخر من أجل الاعتداء الجنسي أو العمل أو الخدمة قسراً أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية عليه.

٢ – يعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على (خمس عشرة) سنة أو بغرامة لا تزيد على (مليون) ريال أو بهما معاً وتشدد العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام في عدد من الحالات منها مايلي: أ – إذا ارتكبت ضد امرأة أو أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة.

ب – إذا ارتكبت ضد طفل حتى ولو لم يكن الجاني عالماً بكون المجني عليه طفلاً.

ج – إذا كان مرتكبها زوجاً للمجني عليه أو أحد أصوله أو فروعه أو وليه أو كانت له سلطة عليه.

د – إذا كان مرتكبها موظفاً من موظفي إنفاذ الأنظمة.

صندوق تنمية الموارد البشرية

ثالثاً: بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٣٠/١٣) وتاريخ ١٤٣٠/٣/٤هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على استفادة صندوق تنمية الموارد البشرية من الفرص الاستثمارية المتاحة في تملك أسهم شركات المساهمة العامة التي تصدر بالترخيص بتأسيسها مراسيم ملكية. ويحدد مجلس الوزراء – عند موافقته على الترخيص بتأسيس تلك الشركات – نسبة تملك الصندوق فيها ونسبة تملك كل من المؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

رابعاً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢/٣) وتاريخ ١٤٣٠/٣/٦هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على التعديلات التي أدخلها مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات المنعقد في (إيطاليا ٢٠٠٦م) على دستور واتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

اسم المصدر: المدينة المنورة

التاريـــخ: 14-07-2009 رقم العـدد: 16883 رقم الصفحة: 2 مسلسـل: 8 رقم القصاصة: 2

خادم الحرمين خلال ترؤسه مجلس الوزراء في قصر طيبة أمس